

قرار  
رقم ٢٠١١/٤

بشأن تمديد فترة استكمال إجراءات تنفيذ نظام تصنيف

وترتيب الوظائف وتسكين الموظفين طبقاً لاحكامه

استناداً إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/١٢٠ ،  
والأحكام التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الخدمة المدنية رقم ٢٠١٠/٩ ،  
إلى قرار رئيس مجلس الخدمة المدنية رقم ٢٠١٠/١٠ بإصدار نظام تصنيف وترتيب  
الوظائف ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

قرر

**المادة الأولى**

تمدد الفترة المحددة بالمادة الثانية من قرار رئيس مجلس الخدمة المدنية رقم ٢٠١٠/١٠ إلى ستة أشهر أخرى ، وذلك بالنسبة للوحدات التي لم تستكمل إجراءات إعداد جداول وظائفها وبطاقات الوصف الخاصة بها واعتمادها بقرار من رئيس الوحدة بعد أخذ موافقة وزارة الخدمة المدنية .

**المادة الثانية**

على الوحدات الانتهاء من الإجراءات المشار إليها ، وتسكين موظفيها قبل نهاية هذه المدة .

**المادة الثالثة**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر في : ٢٩ من جمادي الأولى ١٤٣٢ هـ  
الموافق : ٣ من ماي ٢٠١١ م

خالد بن هلال بن سعود البوسعیدی

رئيس مجلس الخدمة المدنية

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٩٣٥)

الصادرة في ١٥/٥/٢٠١١ م